The North African Journal of Scientific Publishing (NAJSP)
مجلة شمال إفريقيا للنشر العلمي (NAJSP)
EISSN: 2959-4820
Volume 2, Issue 2, April – June 2024, Page No: 1-12
Website: https://najsp.com/index.php/home/index
SJIFactor 2023: 3.733 معامل التأثير العربي (AIF) 2023: 0.63 ISI 2023: 0.383

الحقوق السياسية للمرأة العربية في الفقه الإسلامي

د. حورية خليفة الطرمال *
كلية التربية، جامعة الزاوية، ليبيا

Political rights of Arab women in Islamic jurisprudence

Dr. Huria K. M. Eltarmal *
Faculty of Education, University of Zawia, Libya

*Corresponding author tormalhorea74@gmail.com *المؤلف المراسل
تاريخ الاستلام: 2024-02-08 تاريخ القبول: 2024-04-01 تاريخ النشر: 2024-04-06

الملخص

تتمثل مشكلة الدراسة في توضيح طبيعة الحقوق السياسية للمرأة العربية في الفقه الإسلامي، و تهدف الدراسة الحالية إلى التعرف على ماهية الحقوق السياسية للمرأة العربية في الفقه الإسلامي،وتحديد التأصيل الشرعي لحقوق المرأة السياسية في الفقه الإسلامي، وكذلك التعرف على مجموعة من الحقوق السياسية التي أقرها الإسلام للمرأة وهي: الحق في الانتخاب والترشيح، و الحق في المشورة، والحق في تولي الوزارة، بالإضافة إلى تحديد أهم التطبيقات العملية لمشاركة المرأة العربية في السياسة في ظل الإسلام، و تحديد سياق مشاركة المرأة السياسية بين العهد المكي والمالكي.

وقد توصلت الدراسة إلى أنه يعتبر مباشرة المرأة للعمل السياسي حقًا مشروعًا بناء على الأصل الشرعي، وقد جاء الإسلام كثورة اجتماعية على ما كان في العصور التي سبقته، كما إنه قد اختلف ممارسة المرأة للحياة السياسية في العهد المدني عن ما كانت عليه في العهد المكي، وكذلك تتمتع المرأة بالحقوق السياسية وفقاً لمنظومة متكاملة مع سائر الحقوق والالتزامات الأخرى ويجب عند ممارسة هذه الحقوق مراعاة التمايز في الخلق بين الرجل والمرأة، بالإضافة أن العمل السياسي في الرؤية الإسلامية لا يرتبط بالقانون بل بالشريعة، و مسألة الحقوق السياسية للمرأة أمر مقرر في الإسلام وإذا كانت مسألة "إمامة المرأة" أو رئاستها للدولة الإسلامية، موضع خلاف طويل، فإن بقية الحقوق السياسية، كحق الانتخاب، وحق الاستفتاء أمر جائز؛ بل هو يدخل في باب الواجب الكفائي.

الكلمات المفتاحية: الحقوق السياسية، المرأة العربية، الحقوق السياسية للمرأة في الفقه الإسلامي، حقوق المرأة في الإسلام.

Abstract:

The study's challenge is to make clear what Arab women's political rights under Islamic law entail. In addition to identifying a set of political rights that Islam has sanctioned, the current study seeks to define the nature of Arab women's political rights in Islamic jurisprudence and the legal foundations of those rights. For women: the right to vote, the right to counsel, the right to take on the ministry, as well as defining the background of women's political participation between the Meccan and Maliki eras and highlighting the most significant real-world implications for Arab women's political participation under Islam.

The study came to the conclusion that Islam represented a social revolution over the pre-Islamic centuries and that women had a legal right to participate in political activity. In addition, women's political practices in the civil era were different from those in the Meccan era, and their political rights are granted in a framework that is interwoven with all other rights and responsibilities. The differences in character between men and women must be considered when exercising these rights. Furthermore, the Islamic perspective links political behavior to Sharia rather than the law. Islam makes decisions on women's political rights, and if it does, it has a long history of dividing opinion on "women's leadership," or the leadership of the Islamic state. The remaining political rights, which include the ability to vote and hold a referendum, are acceptable. Instead, it belongs to the class of sufficient responsibility.

Keywords: political rights, Arab women, women's political rights in Islamic jurisprudence, women's rights in Islam.

المقدمة:

كانت المرأة قديمًا عند جميع الأمم تعاني من اضطهاد شنيع، فعند الرومان سلب قانونهم المرأة معظم حقوقها، فقبل الزواج تكون ملكاً لرب الأسرة، له الحق في قتلها، وبيعها، وبعد الزواج يحل زوجها مكان والدها في جميع حقوقه، وهي لا ترث، لأنها ليس لها حق في الحرية عندهم، فلا عقل لها ولا تصرف ولا تدبير.

إن النداء القرآن بين أن الرجل والمرأة هما ركيزتا المجتمع البشري وأن بهما قوام الأمم والشعوب وأن شريعة المساواة هي الحاكمة لوجودهما وأن معيار التفاضل بينها هو التقوى والعمل الصالح ومن الطبيعي ف ظل هذه النظرة أن تكون التسوية بين الحقوق والواجبات هي العدل الذي فرضته الفلسفة القرآنية للمرأة وهو وضع المرأة في موضوعها الصحيح من الطبيعة ومن المجتمع ومن الحياة الفردية.

من الحقائق المسلم بها أن الشريعة الإسلامية ثورة اجتماعية إنسانية نقلت الإنسان من واقع متخلف إلى واقع إنساني حضاري، وذلك بما أرست من مبادئ وأسس تقوم على منهج التوحيد ومبادئ العدالة وصون كرامة الإنسان محققا بذلك نقلة نوعية في مختلف المجالات الدينية والسياسية والاجتماعية.

تعد الحقوق السياسية من أهم الحقوق التي تضمنها الإعلان العالمي والعهدين الدوليين لحقوق الإنسان حيث تعرف بأنها: تلك الحقوق التي يتمكن بها الشخص من المساهمة في حكم بلده بوصفه شريكا في إقامة نظام الجماعة السياسي وهي قاصرة على المواطنين الذين تتوافر فيهم الشروط المقررة بالقانون.

وعلى الصعيد السياسي فإن النظرة الإسلامية للعمل السياسي للمرأة تختلف عن النظرة الغربية، حيث تركز هذه الأخيرة على سبل التأثير على صنع القرار لتحقيق تفاعل مصالح الفئات الاجتماعية المختلفة، ومن بينها مصالح النساء، بهدف استقرار النظام السياسي، في حين تجعل الرؤية الإسلامية المصلحة الشرعية مناط الحركة السياسية، والأمة هي الفاعل الرئيسي، والمؤسسات أدوات لتحقيق مناط الحركة السياسية.

وإذا كان الأصل من الخطاب الإسلامي أنه عام وشامل لكل مطلق وهو من توافرت لديه أهلية الخطاب بالبلوغ والعقل فإن المرأة داخلة في هذا الخطاب ومطالبة به لأنه لا فرق في تمتعها بالأهلية والقدرة على تحمل المسئولية بينها وبين الرجل إلا ما دل عليه نص خاص إذا ورد هذا النص الخصا فإنه يكون استثناء على القاعدة العامة لا يخل بها أو ينتقص منها فيقتصر أثره على ما ورد فيه ولا يمتد نطاقه إلى ما سواه.

وبذلك فإن ما يوجد من تفرقه بين – الرجل والمرأة – فإن مرده إلى القدرة الطبيعية والاستعداد الفطري من القوى الجسمية والملكات الذهنية وإلى التحمل بالتكاليف الاجتماعية والمسئولية عن الشئون العامة.

إشكالية الراسة:

إن مسألة الحقوق السياسية للمرأة، وخاصة فيما يتعلق بقدرتها على تولي مناصب منتخبة والمشاركة في النشاط السياسي، هي من بين أهم موضوعات القرن الماضي والتي لا تزال ذات صلة حتى يومنا هذا،

وكعادتهم طرح الغربيون هذه القضية وزعموا أن الإسلام يمنع المرأة من المشاركة في السياسة، ومن ثم تظهر إشكالية الدراسة الحالية في توضيح طبيعة الحقوق السياسية للمرأة العربية في الفقه الإسلامي.

أهداف الدراسة:

1. التعرف على ماهية الحقوق السياسية للمرأة العربية في الفقه الإسلامي.
2. تحديد التأصيل الشرعي لحقوق المرأة السياسية في الفقه الإسلامي.
3. التعرف على مجموعة من الحقوق السياسية التي أقرها الإسلام للمرأة وهي: الحق في الانتخاب والترشيح، والحق في المشورة، والحق في تولي الوزارة.
4. تحديد أهم التطبيقات العملية لمشاركة المرأة العربية في السياسة في ظل الإسلام.
5. تحديد سياق مشاركة المرأة السياسية بين العهد المكي والمالكي.

الدراسات السابقة:

دراسة ميمونة (2018). بعنوان**" مدى أحقية المرأة بتولي الحقوق السياسية في الإسلام"**، و قد أشارت الدراسة إلى أن تعتبر الحقوق السياسية من أهم الحقوق التي تسمح للشخص بالمشاركة في تسيير شؤون بلاده، ومنه، فان هذا الشخص قد يكون رجلا كما قد يكون امرأة، وموضوع المساواة بين الرجل والمرأة في مجال الحقوق وبالأخص السياسية موضوع هذه الدراسة من أهم المشاكل التي كانت موضوع بحث ونقاش حاد، خاصة بين علماء الشريعة الإسلامية، وعليه، فتعمد هذه الورقة البحثية إلى الغوص في الجدل الواقع بين فقهاء الشريعة الإسلامية حول مدى أحقية المرأة في تولي الحقوق السياسية من وزارة وقضاء... انطلاقا من المرجع الأساسي لنا كمسلمين وهو الكتاب والسنة النبوية الشريفة.

دراسة طواولة (2017). بعنوان**" الحقوق السياسية للمرأة في الشريعة الإسلامية"**، وقد أشارت الدراسة إلى أن لقد شغل موضوع الحقوق السياسية للمرأة بال الكتاب والمفكرين والداعين لحقوق المرأة السياسية وحريتها في ممارستها. وباعتبار الشريعة الإسلامية أحد مصادر القانون في الجزائر والعديد من التشريعات العربية وإحدى مقومات وثوابت المجتمع الجزائري، كان من الأهمية بمكان إلقاء نظرة على حقوق المرأة السياسية في أحكام هذه الشريعة الغراء. والواقع أن هناك جدلا كبيرا واختلافا واضحا بين علماء الأمة على مر العصور حول هذا الموضوع، فذهب بعضهم وخاصة المعاصرين منهم إلى جواز تقلد المرأة للمناصب السياسية ذات الولاية العامة في الدولة من نحو رئاسة الدولة، والوزارة، والقضاء وممارسة حق الانتخاب والترشح لعضوية النيابة في البرلمان. لذا كان لابد من الوقوف على شرعية ممارسة المرأة لتلك الحقوق السياسية، وهل تولي المرأة لتلك المناصب السياسية يعد حقا من حقوقها التي كفلها الإسلام لها؟، ومن هنا يأتي هذا البحث ليسلط الضوء على آراء المجيزين والمانعين لتولي المرأة للمناصب السياسية في الإسلام وحججهم، وتصفح تاريخ المشاركة السياسية للمرأة، وذلك من خلال إبراز تاريخ مشاركة المرأة في العمل السياسي في الإسلام وبيان مواقف العلماء المسلمين من مشاركة المرأة في الحياة السياسية.

دراسة القره داغي (2016). بعنوان**" المرأة والمشاركة السياسية والديمقراطية: دراسة في الفقه والفكر السياسي الإسلامي"**، وقد هدف البحث إلى التعرف على دور المرأة والمشاركة السياسية والديمقراطية من خلال الفقه والفكر السياسي الإسلامي. فلم تكن للمرأة أية حقوق مدنية واجتماعية في ظل الحضارات السابقة عن الإسلام، إلى أن جاء الإسلام وحفظ للمرأة كافة حقوقها وأعز من مكانتها، وقد حدثت إشكاليات عديدة في قضية المرأة كان لها تأثير في الفكر الإسلامي القديم والمعاصر ومنها، خلط التقاليد والأعراف بالدين في مجال المرأة بشكل كبير وكان لهيمنة الرجل دور كبير، مما أدى إلى ظهور رد فعل لبعض المسلمين عنيف حتى وصل الأمر إلى التقليل من شأن المرأة. وتضمنت عديد من الدساتير العربية القوانين التي تنص على حقوق المرأة ولكن هناك العديد من المعوقات التي تقف أمام تفعيل قوانين وحقوق الدستور اتجاه المرأة منها، الموروثات التاريخية ومشكلة الأمية والفجوة الكبيرة بين نصوص الدستور والقوانين المنظمة للعمل، وقد حاولت الدول المستعمرة والطامعة استغلال قضية المرأة فأنشأت بعض الاتحادات والمنتديات الخاصة بالنساء وحاولت اختراق البعض الآخر، وكان علماؤنا في العصور الخيرة القرون

الثلاثة الأول لا يكتفون ببيان الأحكام الشرعية لمستجدات عصرهم فحسب بل كانوا يستشرفون المستقبل من خلال وضع الحلول الشرعية لما كانت تجول في أفكارهم من مسائل مستقبلية احتمالية اشتهر بها علماء العراق (الأحناف)، وإذا نظرنا إلى التأريخ الإنساني وتجاربه نرى أن أكبر المشاكل والمصائب تكمن بين طرفي الأمر الإفراط والتفريط فإما أن يفتح الباب على مصراعيه دون قيود ولا ضوابط فيؤدي ذلك إلى الفوضى أو يغلق الباب فيفسد ما بداخله، فقد كرم الله عز وجل المرأة وأن الفروق بينها وبين الذكر ليس في المكانة أو الكرامة وإنما في التكوينات الفيسيولوجية داخل المرأة وتكوينها الخلقي من عند الله وهذا ما يفسر الآية الكريمة "وليس الذكر كالأنثى"، وقد أوضح الإسلام نقاط المساواة بين الرجل والمرأة ونقاط الاختلاف أو التضاد في بعض الأمور. كما ناقش البحث قضية حق المرأة في تولي الولاية العامة والمناصب الرئيسية. وخلص البحث بالتأكيد بأن قصة ملكة سبأ التي يذكرها القرآن الكريم في معرض المدح والثناء والحكمة ورجاحة العقل والمشورة والقوة والحزم لخير دليل على أن المرأة لا تحرم من المشاركة السياسية إذا توافرت بها بعض الشروط.

مفهوم الحقوق السياسية:

يقصد بالحقوق السياسية تلك الحقوق التي يشترك بمقتضاها – بطريق مباشر أو غير مباشر في شئون الحكم والإدارة كحق الانتخاب وحق الاشتراك في استفتاء شعبي وحق الترشيح لعضوية الهيئات النيابية أو لرئاسة الدولة وحق التوظف ويطلق عليها علماء الشريعة الإسلامية الولاية العامة.[1]

ونجد أن العمل السياسي في الرؤية الإسلامية لا يرتبط بالقانون بل بالشريعة، وهو ما يضفي على مفهوم العمل السياسي أبعادا تختلف عن مفهوم المشاركة السياسية، إضافة إلى ذلك فالرؤية الإسلامية تربط بين تولي الوظائف والكفاءة، فالكفء أحق بالمنصب أيا كان جنسه[2].

وعن الولاية العام نجد أنها السلطة الملزمة في شأن من شئون الجماعة كولاية سن القواعد والفصل في الخصومات وتنفيذ الأحكام والهيمنة على القائمين بذلك وبعبارة أخرى أنها حسب الاصطلاح الفقهي الحديث – القيام بعمل من أعمال إحدى السلطات الثلاث «السلطة التشريعية والتنفيذية، والقضائية.«

أما الولاية الخاصة فهي السلطة التي يملك بها صاحبها التصرف في شأن من الشئون الخاصة بغيره كالوصاية على الصغار، والولاية على المال والنظارة على الأوقاف[3].

المرأة في ظل الشريعة الإسلامية:

جاء الإسلام ليعالج حقوق المرأة ويحقق إنسانيتها في الوقت الذي تعقد فيه المؤتمرات للبحث عما إذا كانت المرأة إنسانًا ولها روح أم لا؟

وحسبنا ويكفينا قوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وأُنثَى وجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ [4] (وقوله تعالى) :يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ واحِدَةٍ وخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا ونِسَاءً واتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ والأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا.[5]

ولا يخفى على أحد كيف يؤثر أحد الجنسين في الآخر وكيف يشغل مشاعره ووجدانه، إن لهذه المشاعر أهمية كبرى في حفز الهمم وشحذها وتحريك نشاط الناس وتغيير أنماط حياتهم.

ولا يفرق الإسلام بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات، إننا نجد في بعض الأوقات أن لها نوعًا من الامتياز عن الرجل إذا كنا نريد أن نسميها امتيازات فلا مانع من ذلك ولو أن الرسول صلى الله عليه وسلم

---

[1] عيد، عبد المنعم أحمد سلطان (2010). حقوق المرأة السياسية في الشريعة الإسلامية، المؤتمر العلمي الدولي: حقوق المرأة في مصر والدول العربية، ص 178.

[2] عمراني، نادية (2017). موقف الشريعة الإسلامية من مشاركة المرأة السياسية، مجلة جيل حقوق الإنسان، مركز جيل البحث العلمي، ع 17، ص 82.

[3] عيد، عبد المنعم أحمد سلطان (2010). حقوق المرأة السياسية في الشريعة الإسلامية، المؤتمر العلمي الدولي: حقوق المرأة في مصر والدول العربية، ص 178

[4] سورة الحجرات، الآية (13)

[5] سورة النساء، الآية (1).

سماها نقصًا في الدين، إن المرأة تمتاز عن الرجل في أمور لنذكر بعضًا منها، وهذه من رحمة المولى عز وجل بها.[6]

ماهية الحقوق السياسية للمرأة العربية في الفقه الإسلامي:

لقد شاع بين المتحدثين عن هذا الشأن مصطلح (الحقوق السياسية للمرأة) دون بيان لمضمون هذا المصطلح، هل الحق المقصود هنا هو ضرورة القيام والمشاركة في الشأن السياسي بحيث إذا لم تشارك المرأة في العمل السياسي فقد تركت واجبا شرعيا يجب عليها النهوض به وتأثم إذا لم تنهض كما هو الشأن في الواجبات الشرعية؟

إن مصطلح (الحقوق) يكتنفه غموض كثيف يثير حوله شيئا من اللبس والغموض، والأولى -من وجهة نظرنا-أن نعود إلى المصطلح الشرعي وهو: هل يجوز للمرأة شرعا المشاركة في العمل السياسي بمستوياته المتعددة، أم لا؟ وما هو مفهوم العمل السياسي في السياسة الشرعية؟ إن تحديد دلالة المصطلحات في هذا الشأن مهم جدا وينير لنا الطريق في استنباط الحكم الشرعي بعيدا عن المصطلحات الغامضة التي يلتبس فيها الحق بالباطل.[7]

يترتب على الإقرار بالشخصية القانونية للمرأة تمتعها بسائر منظومة الحقوق والتزاماتها بمنظومة الالتزامات التي يقررها الإسلام للجنس البشري كله، وذلك ما تعارف علي تسميته اليوم بحقوق الإنسان وحرياته، وهنا لا نجد تمييزاً بين الرجل والمرأة من حيث المبدأ، لكن المساواة بين الرجل والمرأة هنا ليست مساواة حسابية، وإنما هي مساواة نوعية كما قالت المحكمة الدستورية في مصرن تراعي طبيعة كل طرف وتميزه في الخلق عن الآخر ببعض المميزات التي لا تتوافر للآخر، كالحمل والإنجاب وتربية الأطفال بالنسبة للمرأة، والقدرة على ممارسة أعمال شاقة بالنسبة للرجل لا تقدر على ممارستها المرأة بحسب طبيعتها، فكل ميسر لما خلق له، ولا يخل ذلك بالمبدأ العام في المساواة.[8]

ونجد أن العمل السياسي في الرؤية الإسلامية لا يرتبط بالقانون بل بالشريعة، وهو ما يضفي على مفهوم العمل السياسي أبعادا تختلف عن مفهوم المشاركة السياسية، إضافة إلى ذلك فالرؤية الإسلامية تربط بين تولي الوظائف والكفاءة، فالكفء أحق بالمنصب أيا كان جنسه، ومن هنا نجد أن الإسلام لم يحرم المرأة من حقوقها السياسية؛ بل أقر لها الشخصية القانونية التي تجعل لها الحق في الحصول على العديد من الحقوق في الحقل السياسي.[9]

التأصيل الشرعي لحقوق المرأة السياسية في الفقه الإسلامي:

الأعمال السياسية والمشاركة فيها من باب فروض الكفايات التي تجب على الأمة في مجموعها وليس على جميع الأفراد كما هو شأن الفرض الكفائي بخلاف الفرض العيني الذي يجب على الجميع النهوض به ما دام قد اكتملت فيه شروط التكليف الشرعي.

إن السياسة الشرعية هي سياسة الدنيا في حراسة من الدين، وهي في جوهرها لا تخرج عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل مستويات المسئولية السياسية وتحصيل المصالح وتكثيرها ودرء المفاسد وتقليلها، وهذه المسئولية يستوي في النهوض بها الرجل والمرأة على سواء ويتوقف الأمر في التطبيق على الكفاءة والاستطاعة وليس على الذكورة والأنوثة، كما سوف تشير النصوص الحاكمة في ذلك وتتوقف الممارسة الفعلية لمباشرة العمل السياسي وعلى قمته الولاية العامة على أمرين مهمين هما: القوة والأمانة وليس الذكورة والأنوثة والقوة في كل ولاية يحسبها، فالقوة في الحكم وفي الخصومات

---

[6] شرقاوي، انتصار حسن إبراهيم (2010). منزلة المرأة في الإسلام وحكم توليها الإمامة الكبرى، مجلة أمة الإسلام العلمية، شركة دار كاهل للدراسات والطباعة والنشر، ع6، ص 176.

[7] الجليند، محمد السيد (2014). الدور السياسي والاجتماعي للمرأة: رؤية إسلامية، دراسات عربية وإسلامية، جامعة القاهرة، مركز اللغات الأجنبية والترجمة التخصصية، ص 8.

[8] عبد السلام، جعفر (2012). الدور السياسي للمرأة في الإسلام، أعمال ملتقيات: المرأة العربية في الحياة العامة والسياسية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ص 93.

[9] عمراني، نادية (2017). موقف الشريعة الإسلامية من مشاركة المرأة السياسية، مجلة جيل حقوق الإنسان، مركز جيل البحث العلمي، ع 17، ص 83.

تحتاج إلى العلم والعدل الذي عليه الكتاب والسنة، والقدرة على تنفيذ الأحكام، والأمانة ترجع إلى خشية الله في السر والعلن، فإذا كانت الحاجة في الولاية إلى الأمانة أشد، يقدم الأمين لا لكونه رجل وإنما لكونه أمينا، وإن كانت الحاجة في الولاية إلى القدرة والشجاعة أشد، يقدم القوي الشجاع أو هكذا في سائر الولايات، والمهم هو تقديم الأصلح والأنسب والأقدر على تحقيق المصلحة وتحصيلها ودرء المفسدة وتقليلها دون مفاضلة بين الذكر والأنثى.[10]

قال تعالى: وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ.[11]

وقال تعالى: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ) فاشترك النساء في البيعة كما بايعه الرجال.[12]

وقد قال الله تعالى: وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ،[13] والعموم في الخطاب شامل الرجل والمرأة.

جاء في سنن أبي داوود تحت باب النساء يغزون حدثنا عبد السلام بن مطهر حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار ليسقين الماء ويداوين الجرحى، وفي ذلك دليل على مشاركة المرأة في أمور تخص المجتمع بل من أعظم الأمور هو الجهاد في سبيل الله ولو كانت ممنوعة من المشاركة في الحياة السياسية لمنعها الرسول – صلى الله عليه وسلم -، من الخروج في مثل هذه الغزوات وفي الحديث رد على من يقول إن المرأة ضعيفة لا تستطيع أن تقوم ببعض الأعمال التي يقوم بها الرجال، فهل بعد الجهاد والغزو عمل أشق عليها من ذلك.

ولقد كانت المرأة تشارك بالرأي في الموضوعات التي تثار بالاجتماعات التي تعقد بالمسجد – من أشهر ما يروي أن الخليفة كما قلنا العادل عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقف بالمسجد يخطب الناس ويطالبهم بعدم المغالاة في صداق النساء ووضع حد أقصى لها فعارضته امرأة وقالت يا أمير المؤمنين نهيت عن الزيادة في صداق النساء ووضع حد أقصى له قال نعم – أما سمعت قول الله سبحانه وتعالى : وإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وإِثْمًا مُّبِينًا (20) وكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا، فاعترف الفاروق عمر خطأه وقال اللهم غفرانك أكل الناس أفقه من عمر حتى النساء، وعاد للناس وقال كنت نهيتكم من زيادة صداق النساء عن أربعمائة دهم فمن شاء أن يزيد أن يفعل فليفعل، فهذا يدل على أن المرأة أجاز لها الإسلام المشاركة في شئون الأمة يكون لها رأي مسموع حتى أمام أعلى قيادة في الدولة.[14]

أحقية مشاركة المرأة العربية في الحياة السياسية في الفقه الإسلامي:

يستند أصحاب الرأي المشجع على عمل المرأة السياسي إلى التاريخ الإسلامي بدء من عصر الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث بلغ عدد اللواتي هاجرن إلى الحبشة تسع عشرة امرأة، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم" يستشير حتى المرأة فتشير عليه بالشيء فيأخذ به."

إضافة إلى ذلك فإن التاريخ الإسلامي يشهد لكثير من النسوة اللواتي وقفن بحزم في وجه بعض الخلفاء الراشدين، فمن هؤلاء خولة بنت حكيم التي لقيت عمر بن الخطاب خارجا من المسجد، فقالت له: "هيها يا عمر، عهدتك وأنت تسمى عميرا في سوق عكاظ ترع الصبيان بعصاك، فلم تذهب الأيام حتى سميت عمر، ثم لم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين، فاتق الله في الرعية واعلم أنه من خاف الوعيد قرب عليه البعيد ومن خاف الموت خشي الفوت"، فقال الجارود العبدي، (وكان معه): قد أكثرت على أمير

[10] الجليند، محمد السيد (2014). الدور السياسي والاجتماعي للمرأة: رؤية إسلامية، دراسات عربية وإسلامية، جامعة القاهرة، مركز اللغات الأجنبية والترجمة التخصصية، ص 9.

[11] سورة التوبة: الآية (71)

[12] سورة الممتحنة، الآية (12)

[13] سورة آل عمران، الآية (104)

[14] عيد، عبد المنعم أحمد سلطان (2010). حقوق المرأة السياسية في الشريعة الإسلامية، المؤتمر العلمي الدولي: حقوق المرأة في مصر والدول العربية، ص 180.

المؤمنين أيتها المرأة، فقال عمر: دعها، أما تعرفها هذه خولة بنت حكيم امرأة عبادة بن الصامت التي سمع الله قولها من فوق سموات، فعُمر أحق والله أن يسمع لها".[15]
ومن ثم فإن مفاد هذا الرأي أن للمرأة الحق في مباشرة الحقوق السياسية ولها الحق في تولي كل الوظائف السياسية أسوة بالرجل وأجاز البعض لها كل ذلك باستثناء رئاسة الدولة، فقد قال الله تعالى: وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ.[16]

حق المرأة في الانتخاب والترشيح:

هناك من العلماء من قال بحق المرأة في تولي القضاء، وأن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولى امرأة قضاء حسبة السوق، وبالتالي فإن للمرأة الحق في المشاركة في انتخاب الحاكم وأعضاء مجلس الأمة وغيرهما من المؤسسات، كذلك فإن القول: بان شهادة المرأة الواحدة لا تقبل وأن صوتين من النساء بصوت واحد من الرجال، هو قول غير دقيق، ولم يرد هذا الحال إلا في إثبات الحقوق عند البيع في ظروف خاصة، وأوضحنا في الأعداد السابقة من هذه المجلة، أن شهادة المرأة كشهادة الرجل لها عدة حالات بحيث أن شهادتها تقبل في بعض الأمور ولا تقبل فيها شهادة الرجل، وأن من العلماء من قال بقبول شهادة المرأة المنفردة في كل شيء حتى القصاص والحدود، وبالتالي فإن صوت المرأة في الانتخاب مساو لصوت الرجل وليس صوتين من النساء بصوت رجل واحد.
وللمرأة حق انتخاب الحاكم الذي يحكمها، بل أجاز الشرع للمرأة أن تنتخب الحاكم وأن تختار أي رجل لأي عمل من أعمال الحكم، لأنه يجوز لها أن تبايع الخليفة وأن تنتخبه، فعن أم عطية قالت: "بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا ألا نشرك بالله شيئا ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة منا يدها، فقالت: فلانة أسعدتني وأنا أريد أن أوجر بها فلم يقل شيئا فذهبت ثم رجعت.
وواضح أن بيعة النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن على النبوة لأن النبوة، تكليف من الله تعالى ولا تحتاج إلى موافقة الناس ومبايعتهم، وإنما كانت بيعة الطاعة للحاكم لان النبي صلى الله عليه وسلم كان إلى جانب كونه نبيا ورسولا حاكما ورئيس دولة، وهذا دليل على أن للمرأة الحق في أن تبايع الحاكم وأن تنتخبه، وقد قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في السنة التي هاجر فيها 73 رجلا وامرأتان هما أم عمارة بنت كلب من بني مازن، وأسماء بنت عمرو بن عدي من بني سامة، فبايعوا الرسول صلي الله عليه وسلم على أن يمنعوه مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم[17].
إن حق الانتخاب يفترض أن يكون للفرد الحق في أن ينتخب غيره لتولي المناصب العامة وحق أيضا في أن يكون منتخبا لتلك المناصب.
إن البيعة في الإسلام هي الطريقة الشرعية الوحيدة لاختيار الحاكم من قبل الأمة التي تعاقدت معه على الحكم بما انزل الله، فالبيعة أو الانتخاب كما اصطلح عليها حديثا هي عهد بين الأمة والحاكم على التحكيم بالشرع فالبيعة هي التي تعزله وتحاسبه إن خرج عن حدود العهد والعقد، وفقهاء الشريعة الإسلامية أجازوا للمرأة حق الانتخاب، وفي ذلك قوله تعالى: "إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم.[18]
وقوله تعالى: يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله.[19]

---

[15] عمراني، نادية (2017). موقف الشريعة الإسلامية من مشاركة المرأة السياسية، مجلة جيل حقوق الإنسان، مركز جيل البحث العلمي، ع 17، ص 84.
[16] سورة التوبة، آية رقم (71).
[17] فريحات، حكمت عبد الكريم (2009). المرأة والحقوق السياسية حق المرأة في الانتخاب والترشح لمجلس الأمة، هدي الإسلام، وزارة الأوقاف والشؤن والمقدسات الإسلامية، مج53، ع9، ص122.
[18] سورة البقرة، الآية (16)
[19] سورة الممتحنة، الآية (4).

كما إنه منذ أن أسس الرسول صلى الله عليه وسلم أول دولة إسلامية في المدينة المنورة استتبت رئاسته بالبيعة، مخاطبا المسلمين قائلا: "بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترينه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوني في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فأمره إلى الله إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه[20]"

حق المرأة في المشورة:

المرأة نصف المجتمع، وهي إنسان كامل الإنسانية تماما مثل الرجل، والحياة لا تستقيم إلا بتعاون الرجل والمرأة وممارستهما معا لمختلف النشاطات الحياتية في شتى المجالات الاجتماعية والاقتصادية والدينية والسياسية، والنظام السياسي في أي دولة يقوم على أسس تتيح للمجتمعات المساهمة في إدارة شؤون البلاد وتنظيم العلاقة بين الشعب والحكومة، وحق أفراد الأمة في انتخاب حاكمها أو ممثلها، وحقهم في الترشح لشغل منصب الحاكم أو تمثيل الأمة، أو تقديم المشورة للحاكم، ولهذا فإن أهم ثلاثة حقوق سياسية للأفراد بصفة عامة هي: حق الانتخاب وحق الترشح وحق المشورة.

يأمر الله تعالى نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بإتباع منهج التشاور مع المؤمنين جميعا وليس مع الرجال فحسب واستثناء النساء، فالله سبحانه يأمر المؤمنين بالتشاور فيما بينهم في كل ما يتصل بشؤون الأمة دون أي تمييز بين رجل وامرأة[21].

قال تعالى مخاطبا نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم :وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ[22]ۖ وقال تعالى :وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ.[23]

حق المرأة العربية في تولي الوزارة في ظل الفقه الإسلامي:

لقد اتفق الفقهاء المعاصرون على جواز منح المرأة المسلمة الوزارة باعتبار أنها مهام لا تخرج عن طاعة الخليفة وتنفيذ الأوامر ولا يجوز لها بأي حال شق عصا الطاعة عملا بقوله تعالى: " قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم"،[24] ولقد ولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه الشفاء بنت عبد الله العدوية على السوق لكي تحتسب وتراقب وهو ضرب من ضروب الولاية العامة في الإسلام.

فلا باس حسب الشيخ القرضاوي إن خصصت وزارة لشؤون المرأة والأسرة ووزارة تضامن ونحوها تحمي مصالحها وترعاها[25].

التطبيقات العملية لمشاركة المرأة العربية في الأعمال السياسية في ظل الإسلام:

يدل التاريخ الإسلامي على أن المرأة شاركت بمقدار ما تزودت به من علم ومعرفة، في الحياة العامة في عهد الصحابة، من غير اختلاط مريب، ولا تبرج فاضح.

بل إن المرأة اشتركت في أكبر عهد سياسي لنشر الدعوة الإسلامية، والدعوة عن أهلها كما حدث في بيعة العقبة الثانية.[26]

فنجد أن قد قامت السيدة خديجة بدور كبير في نصرة الدين الإسلامي والتمكين له. فقد كانت من أسرة كبيرة، وكان لها مركزها في المجتمع المكي. كانت تمارس التجارة، وكانت لها أموال كثيرة تستثمرها في

---

[20] ميمونة، سعاد (2016). الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام، مجلة الندوة للدراسات القانونية، ع8، ص 153.

[21] فريحات، حكمت عبد الكريم (2009). حقوق المرأة الاجتماعية والاقتصادية: حق المرأة في تولي القضاء والمشورة، هدى الإسلام، وزارة الأوقاف والشؤن والمقدسات الإسلامية، مج35، ع8، ص 29.

[22] آل عمران، الآية (159)

[23] الشورى، الآية (36- 38)

[24] سورة النساء، الآية (59)

[25] ميمونة، سعاد (2016). الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام، مجلة الندوة للدراسات القانونية، ع8، ص 154.

[26] الجليند، محمد السيد (2014). الدور السياسي والاجتماعي للمرأة: رؤية إسلامية، دراسات عربية وإسلامية، جامعة القاهرة، مركز اللغات الأجنبية والترجمة التخصصية، ص 11.

مكة وفي غيرها في رحلتي الشتاء إلى اليمن والصيف إلى الشام. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، يتاجر في أموالها.
وكان أول دور سياسي لها أن اكتشفت هذا النبي العظيم وعرفت قدره، ثم جعلته مندوبها في التعامل التجاري الكبير وبأموالها التي كانت تملكها، وتروي كتب السيرة ما ذكرته السيدة خديجة لمحمد وكيف تزوجته، مما يعد درساً في الأدب السياسي والاجتماعي يجب أن تتعلم منه الأجيال. تقول خديجة: "يا بن عم إني قد رغبت فيك لقرابتك وسيطتك في قومك وأمانتك وحسن خلقك وصدق حديثك"، ثم عرضت نفسها عليه.[27]
وبعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم لم ترض فاطمة عن سياسة أبي بكر، وكف زوجها علي عن مبايعة أبي بكر.
وقد كان المسجد مكان الشورى، وكان يؤمه المسلمون: الرجال، والنساء على السواء.
وكان رئيس الدولة يعلن تشريعاته أو مقترحاته من المنبر، ولكل فرد سواء كان رجلًا أو امرأة يناقشه، ومثاله: اعتراض امرأة من قريش على عمر رضي الله عنه في مسألة الصداق، فهذه امرأة تحضر مع إخوتها وأخواتها إلى المسجد الجامع- وقد كان مصلى ودارا للشورى والسياسة- وتشترك مع أهل الحل والعقد برأيها، فيأخذون به، من غير أن ينكر عليها في ذلك، مما يعتبر إجماعا سكوتيا منهم على جواز مشاركة المرأة في الحياة العامة.
ورأينا عائشة- رضي الله عنها- تشارك في أمور السياسة، والحكم إلى حد الخروج على رأس الجيش لقتال "على"، وكذلك دور "نائلة" زوج الخليفة الثالث- في شؤون الحكم، عن طريق إشاراتها على" عثمان"- رضي الله- وقبول عثمان ذلك.
وقد كان لنائلة دور كبير، ضد علي بن أبي طالب، إذ أرسلت إلى معاوية بالشام قميص زوجها مخضبا بالدماء، فاجتمع أكثر من خمسين ألفا، مطالبين بالثأر، بعد أن استمعوا للخطاب المرسل مع القميص، وكان الخطاب يتضمن نقد السياسة العامة.
وكان للخليفة الرابع "علي بن أبي طالب" نصراء من النساء، يشاركنه في الدفاع، ويمدونه بالسلاح والمال والطعام والسقاء، وكن في ذلك أنجح من الرجال لقدرتهن على الخفاء.
هذه السوابق دليل على جواز مشاركة المرأة في الحياة العامة وسياستها، ودليل على منحها الحقوق السياسية، وهي تشمل: حقها في الانتخاب، وعضوية مجلس الشورى، وكذلك باقي الولايات العامة، إلا ما استثناه النص من هذه الولايات وهي الإمامة العظمى[28].
كذلك فقد شاركت النسوة في إثراء العقد الاجتماعي أو دستور المدينة الذي وضعه الرسول صلى الله عليه وسلم، وأقرته كافة طوائف المدينة في السنة الأولى للهجرة، بل إن العقد نفسه قد تم في منزل يهودية، هي دمنة بنت الحارث.
وشاركت المسلمات الرسول صلى الله عليه وسلم في الحروب، ويروي الكثير في كتب السيرة في هذا الشأن، ويطول بنا المقام إذا أردنا أن نتتبع التاريخ الإسلامي، وما يقدمه لنا في هذا الخصوص.[29]
شاركت المرأة بدور كبير في العصر المكي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، حيث بدأ دورها الفعال على يد أم المؤمنين خديجة بنت خويلد، فهي التي استقبلت الرسول صلى الله عليه وسلم وهو يزف إليها خبر الوحي يأتيه من السماء، قالت عائشة رضي الله عنها: أول ما بدأ به الوحي الرؤيا الصادقة... إلى أن قالت: ... فجاء الملك فقال: اقرأ، قال: ما أنا بقارئ... فرجع بها الرسول إلى خديجة وهو يرجف ويقول: زملوني... زملوني، فزملوه حتى ذهب عنه الروع، فقال لخديجة وأخبرها الخبر لقد خشيت على نفسي، فقالت خديجة: كلا والله لن يخزيك الله أبدا، إنك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتعين على نوائب الدهر، ثم انطلقت به خديجة إلى ورقة بن نوفل، وقالت له: يا ابن عم اسمع من ابن أخيك، فقال له

[27] عبد السلام، جعفر (2012). الدور السياسي للمرأة في الإسلام، أعمال ملتقيات: المرأة العربية في الحياة العامة والسياسية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ص 94.
[28] عمراني، نادية (2017). موقف الشريعة الإسلامية من مشاركة المرأة السياسية، مجلة جيل حقوق الإنسان، مركز جيل البحث العلمي، ع 17، ص 86.
[29] عبد السلام، جعفر (2012). الدور السياسي للمرأة في الإسلام، أعمال ملتقيات: المرأة العربية في الحياة العامة والسياسية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ص 95.

ورقة: قل يا ابن أخي، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى، فقال ورقه: هذا الناموس الذي أنزله الله على موسى، يا ليتني فيها جذعا، ليتني أكون حيا إذ يخرجك قومك، فقال له الرسول: أو مخرجي هم؟ .. قال: نعم، لم يأت رجل بمثل ما جئت به إلا أخرجه قومه وإن يدركني يومك أنصرك نصرا مؤزرا، ثم عادت به خديجة إلى بيتها.

ولم تتخلف المرأة المسلمة في العهد المكي من مشاركة الرجل في العمل السياسي أثناء الهجرة إلى الحبشة، ويذكر بن حجر ممن هاجروا إلى الحبشة الهجرة الأولى: رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم، وسهلة بنت سهل زوجة أبي حذيفة، وأم سلمة بنت أبي أمية امرأة أبي سلمة، وليلى بنت أبي حثمة زوجة عامر بن ربيعة.

وفي الهجرة الثانية بلغ عدد النسوة ثماني عشرة امرأة، منهن أم حبيبة بنت أبي سفيان، وأسماء بنت عميس، وهمية بنت خلف الخزاعية.[30]

يسجل التاريخ أن سيدات الأنصار اشتركن في البيعتين، العقبة الأولى، والعقبة الثانية، وهي مبيعات لحضرة النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة والنصرة والحماية، ما يدل على أن المرأة لم تستبعد من التاريخ السياسي للدولة الإسلامية في أية مرحلة من مراحله.

كذلك فقد شاركت النسوة في إثراء العقد الاجتماعي أو دستور المدينة الذي وضعه الرسول صلى الله عليه وسلم، وأقرته كافة طوائف المدينة في السنة الأولى للهجرة، بل إن العقد نفسه قد تم في منزل يهودية، هي دمنة بنت الحارث.

وشاركت المسلمات الرسول صلى الله عليه وسلم في الحروب، ويروي الكثير في كتب السيرة في هذا الشأن، ويطول بنا المقام إذا أردنا أن نتتبع التاريخ الإسلامي، وما يقدمه لنا في هذا الخصوص.[31]

سياق مشاركة المرأة السياسية بين العهد المكي والمالكي:

لم تتخلف المرأة المسلمة في العهد المكي من مشاركة الرجل في العمل السياسي أثناء الهجرة إلى الحبشة، ويذكر بن حجر ممن هاجروا إلى الحبشة الهجرة الأولى: رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم، وسهلة بنت سهل زوجة أبي حذيفة، وأم سلمة بنت أبي أمية امرأة أبي سلمة، وليلى بنت أبي حثمة زوجة عامر بن ربيعة.

وفي الهجرة الثانية بلغ عدد النسوة ثماني عشرة امرأة، منهن أم حبيبة بنت أبي سفيان، وأسماء بنت عميس، وهمية بنت خلف الخزاعية.

السياق الاجتماعي بأعرافه وتقاليده في دار الأنصار بالمدينة كان مختلفا إلى حد كبير عنه في دار المهاجرين في مكة، ومن الجدير بالذكر أن نشير هنا إلى أن التشريع الإسلامي الخاص ببناء الدولة الإسلامية في المدينة راعى السياق الاجتماعي بالمدينة، فلم يصطدم به ولم يعارضه وإنما تبنى ما كان صالحا فيه لبناء الدولة الجديدة، وطوع ما كان متعارضا مع العقيدة وغيره على مدى زمني وبالتدريج وليس بالتغيير المفاجئ، وهذا مهد الطريق لفقهاء الأصول أن يعتدوا بالعرف والعادة الاجتماعية ويجعلوها ضمن الأدلة الحاكمة التي يرد إليها الحكم الشرعي ما لم يتعارض مع النص وكان عرفا مطردا في الجماعة.

وستجد في المدينة المنورة أن نشاطات المرأة الاجتماعية والسياسية تختلف عنها في مكة تبعا للسياق الاجتماعي الذي كانت تعيشه نساء الأنصار الذي أخبر عنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث قال في حديث رواه البخاري: كنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الأنصار إذ هم قوة تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار، فصحت على امرأتي فراجعتني، فأنكرت أن تراجعني فقالت: ولم تنكر أن أراجعك؟ فو الله إن أزواج النبي ليراجعنه، وإن أحداهن تهجره اليوم حتى الليل، فأفزعتني.[32]

---

[30] الجليند، محمد السيد (2014). الدور السياسي والاجتماعي للمرأة: رؤية إسلامية، دراسات عربية وإسلامية، جامعة القاهرة، مركز اللغات الأجنبية والترجمة التخصصية، ص 12.

[31] عبد السلام، جعفر (2012). الدور السياسي للمرأة في الإسلام، أعمال ملتقيات: المرأة العربية في الحياة العامة والسياسية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ص 96.

[32] الجليند، محمد السيد (2014). الدور السياسي والاجتماعي للمرأة: رؤية إسلامية، دراسات عربية وإسلامية، جامعة القاهرة، مركز اللغات الأجنبية والترجمة التخصصية، ص 15.

الخاتمة:

ختامًا نقول إنه قد ظل موضوع الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام محل نقاش للعديد من الكتاب والمثقفين الذين دافعوا عن حقوق المرأة، وطالبوا بحريتها المزعومة، وتحسروا على ظروفها وانتهاكات حقوقها. لقد حظي هذا الموضوع باهتمام كبير منذ مطلع القرن العشرين وحتى الوقت الحاضر، ولا يزال يمثل القضية الأكثر أهمية في كتاب انظر إلى هؤلاء الأشخاص، كما أن ما قرره الإسلام من شخصية للمرأة يعد ردا طبيعياً على كافة الدعاوى والاتهامات الباطلة التي توجه إلى الإسلام والتي تدعي أنه أهمل المرأة وانتقص من دورها، واعتبرها كالمتاع لا وزن لها ولا قيمة؛ حيث أن المرأة في الإسلام مثل الرجل في مجمل الحقوق والواجبات متساوية معه مساواة نوعية وليست حسابية، ومن ثم فإن الإسلام لم يحرم المرأة من أي حقوق كونها إنسانة ومن أهم هذه الحقوق الممارسة السياسية.

وعلى الصعيد السياسي فإن النظرة الإسلامية للعمل السياسي للمرأة تختلف عن النظرة الغربية، حيث تركز هذه الأخيرة على سبل التأثير على صنع القرار لتحقيق تفاعل مصالح الفئات الاجتماعية المختلفة، ومن بينها مصالح النساء، بهدف استقرار النظام السياسي، في حين تجعل الرؤية الإسلامية المصلحة الشرعية مناط الحركة السياسية، والأمة هي الفاعل الرئيسي، والمؤسسات أدوات لتحقيق مناط الحركة السياسية.

النتائج:

1. يعتبر مباشرة المرأة للعمل السياسي حقًا مشروعًا بناء على الأصل الشرعي.
2. جاء الإسلام كثورة اجتماعية على ما كان في العصور التي سبقته.
3. اختلف ممارسة المرأة للحياة السياسية في العهد المدني عما كانت عليه في العهد المكي.
4. تتمتع المرأة بالحقوق السياسية وفقاً لمنظومة متكاملة مع سائر الحقوق والالتزامات الأخرى ويجب عند ممارسة هذه الحقوق مراعاة التمايز في الخلق بين الرجل والمرأة.
5. العمل السياسي في الرؤية الإسلامية لا يرتبط بالقانون بل بالشريعة.
6. إن مسألة الحقوق السياسية للمرأة أمر مقرر في الإسلام وإذا كانت مسألة "إمامة المرأة" أو رئاستها للدولة الإسلامية، موضع خلاف طويل، فإن بقية الحقوق السياسية، كحق الانتخاب، وحق الاستفتاء أمر جائز؛ بل هو يدخل في باب الواجب الكفائي.

التوصيات:

1. القيام بعدد من الدراسات التي تتناول طبيعة ممارسة المرأة العربية المسلمة للعمل السياسي.
2. القيام بعدد من الدراسات التي تتناول الحقوق التي شرعها الإسلام للمرأة.
3. إنشاء مؤسسات إسلامية في مختلف الدول من أجل إقرار حقوق المرأة السياسية.
4. توجيه الإعلام العربي نحو مناقشة الحقوق السياسية للمرأة في الفقه الإسلامي وذلك في إطار مواجهة الدعوات الغربية الكاذبة.

المراجع:

1. القرآن الكريم.
2. عمراني، نادية (2017). موقف الشريعة الإسلامية من مشاركة المرأة السياسية، مجلة جيل حقوق الإنسان، مركز جيل البحث العلمي، ع 17.
3. عيد، عبد المنعم أحمد سلطان (2010). حقوق المرأة السياسية في الشريعة الإسلامية، المؤتمر العلمي الدولي: حقوق المرأة في مصر والدول العربية.
4. الجليند، محمد السيد (2014). الدور السياسي والاجتماعي للمرأة: رؤية إسلامية، دراسات عربية وإسلامية، جامعة القاهرة، مركز اللغات الأجنبية والترجمة التخصصية.
5. شرقاوي، انتصار حسن إبراهيم (2010). منزلة المرأة في الإسلام وحكم توليها الإمامة الكبرى، مجلة أمة الإسلام العلمية، شركة دار كاهل للدراسات والطباعة والنشر، ع6.

6. عبد السلام، جعفر (2012). الدور السياسي للمرأة في الإسلام، أعمال ملتقيات: المرأة العربية في الحياة العامة والسياسية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ص 93.
7. ميمونة، سعاد (2016). الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام، مجلة الندوة للدراسات القانونية، ع8.
8. فريحات، حكمت عبد الكريم (2009). المرأة والحقوق السياسية حق المرأة في الانتخاب والترشح لمجلس الأمة، هدي الإسلام، وزارة الأوقاف والشؤن والمقدسات الإسلامية، مج53، ع9، ص122.
9. فريحات، حكمت عبد الكريم (2009). حقوق المرأة الاجتماعية والاقتصادية: حق المرأة في تولي القضاء والمشورة، هدى الإسلام، وزارة الأوقاف والشؤن والمقدسات الإسلامية، مج35، ع8.
10. ميمونة، سعاد (2018). مدى أحقية المرأة بتولي الحقوق السياسية في الإسلام، مجلو الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي بالأغواط، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ع 7.
11. طواولة، أمينة بوعلام (2017). الحقوق السياسية للمرأة في الشريعة الإسلامية، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، جامعة عبدالحميد بن باديس مستغانم، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مخبر القانون الدستوري والحكم الراشد، مج1، ع2.
12. القره داغي، علي محيي الدين (2016). المرأة والمشاركة السياسية والديمقراطية: دراسة في الفقه والفكر السياسي الإسلامي، المجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، ع22.